عائشة اربعا وهو محمول على ان كل واحد منهما وصف ما رأى قال ويحتمل انه صلى [illegible] الكعبي
من الاربع فان كل [illegible] وهذا الاحتمال بعيد فالاولى ان يحمل على حالين ويحتمل ان يكون يصلي اذا كان
في بيته ركعتين او اربع ركعات ثم يخرج فيصلي ركعتين فرأى ابن عمر ما في المسجد دون ما في بيته و
اطلعت عائشة على الاربع واما لفظ كان فيقتضي التكرار عند بعضهم وعلى ما حكاه ابن الحاجب
لكما صحح النووي الا انه قال النووي ان المختار الذي عليه الاكثرون والمحققون من الاصوليين انها لا
تقتضيه لغة ولا عرفا وقال ابن دقيق العيد انها تقتضيه عرفا وقبل العصر اربعا اي استحبابا وفيه ايماء
الى ان الاربع في اواخر النهار افضل كما ان صلوة الليل مثنى مثنى على انه خاص به ولا ينافيه [illegible]
منه على ايضا كان يصلي قبل العصر ركعتين لاحتمال انه تارة يصلي اربعا وتارة يصلي ثنتين وورد رحم الله
امرأ صلى قبل العصر اربعا يفصل بينها كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين
والمسلمين اي بالتشهد المشتمل على قول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه يشمل كل عبد صالح في
السماء والارض على ما ورد في الصحيح ويؤيده حديث عبد الله بن مسعود في المتفق عليه قال كنا اذا صلينا
مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل السلام على فلان وفلان التشهد
رواه البخاري وتبعه المحقق وانكره ابن حجر حيث تعقبها بقوله وفيه نظر اذ لفظ الحديث يابى ذلك وانما
المراد بالتسليم فيه تسليم التحلل في الصلوة فيسن لمسلم منها ان ينوي بقوله السلام عليكم من على يمينه ويساره
وخلفه من الملائكة ومؤمني الانس والجن انتهى ولا يخفى ان سلام التحليل انما يكون لحضور فالمعنى حضر المصلي
من الملائكة والمؤمنين ولفظ الحديث اعم من حيث ذكر الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين
والمسلمين الى يوم الدين ونقل الجمع بين الوصفين على ان موصوفهما واحد للاشارة الى انقيادهم الظاهر والباطن
والجمع بين النسبة العلمية والمباشرة العملية **باب صلاة الضحى** اي صلوة وقت الضحى وهو صدر النهار
حين ترتفع الشمس ووقت صلاة الضحى عند مضي ربع اليوم الى الزوال كذا قيل والتحقيق ان اول
وقت الضحى اذا [illegible] ووقت الاشراق [illegible] قبيل الزوال [illegible] ولذا يسمى صلوة الاشراق
ايضا [illegible] صلوة الزوال ايضا [illegible] لصلوة الضحى ثم الظاهر ان اضافة الصلاة

ومؤمني

الصلاة الى الضحى بمعنى في كصلاة الليل وصلاة النهار فلا حاجة الى القول بحذف المضاف
وقيل من باب اضافة المسبب الى السبب كصلاة الظهر وقيل [illegible] والضحى لغة في الضحوة كعشية
والضحوة كعطية الى ارتفاع النهار وسميت صلاة الضحى فالاضافة بيانية وقيل الضحى
مشتق من الضحوة وضحوة النهار بعد طلوع الشمس ثم بعده الضحى وهو حين تشرق الشمس كذا ذكره
صاحب النهاية وصاحب الصحاح وفي القاموس الضحوة كعشية ارتفاع النهار فالمراد بالضحى وقت
الضحى وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس ويلقي شعاعها وقال ابن الملك الضحى يذكر ويؤنث فمن انث ذهب
الى انه جمع ضحوة ومن ذكر ذهب الى انه اسم على فعل وهو ظرف غير متمكن مثل سحر تقول لقيته ضحى وضحى
اذا اردت به ضحى يومك وهو بالضم والقصر [illegible] وبه سمي صلاة الضحى واما الضحاء بالفتح والمد فهو اذا
علت الشمس الى ربع السماء فما بعده **حدثنا** محمود بن غيلان حدثنا ابو داود الطيالسي انبانا وفي نسخة اخبرنا
شعبة عن يزيد الرشك بكسر الراء وسكون المعجمة على ما في جميع النسخ المصححة فما وقع في شرح ابن حجر من ضم
الراء لعله قلم او زلة قدم وفي القاموس الرشك بالكسر الكبير اللحية ولقب يزيد بن ابي يزيد الضبعي
احسب اهل زمانه وقال ابو الفرج ابن الجوزي الرشك بالفارسية الكبير اللحية ولقب به لكبر اللحية وقال
العوفي بابه الصوم ان الرشك بلغة اهل البصرة هو القسام فقيل له الذي يقسم الدور وكان يقسمها
بلده قبيل الموسم بالمساحة ليتصرف الناس في املاكهم في الموسم وقال ابن الجوزي وغيره دخل عقرب لحيته
فاقام بها ثلاثة ايام وهو لا يشعر بكبر لحيته واستشكل كون مكثها ثلاثا واجيب بانه يحتمل انه دخل محلا
كثير العقارب ثم رآها بعد الخروج منه بثلاثة ايام فعلم انه من ذلك المكان وبانه يحتمل انه احد
راها حين دخلت ولم يخرجها الا بعد ثلاثة ايام لعلمه انه يخشى بها اولا واما زعم ان ما ذكر في
العقرب قد يقع لخفيف اللحية [illegible] فتسمية الرشك بذلك لكبر لحيته مكابرة فان الوجود قاض بان
ذلك انما يقع بكبير اللحية جدا على ان تحقق الوقوع مقدم على حكي الوقوع مع ان وجه التسمية لا يلزم
اطراده واما ما وقع في كلام ابن حجر من ان الرشك بالفارسية العقرب فليس له اصل اصلا [illegible]
يزيد الرشك ثقة متعبد [illegible] مات سنة ثلثين ومائة قال الرشك سمعت معاذة بنت عبد الله العدوية

Copyright © King Saud University